

No. 49569

**Mexico
and
Algeria**

Agreement on technical, scientific and technological cooperation between the Government of the United Mexican States and the Government of the People's Democratic Republic of Algeria. Mexico City, 18 October 2010

Entry into force: *3 March 2012, in accordance with article 14*

Authentic texts: *Arabic, French and Spanish*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Mexico, 29 May 2012*

**Mexique
et
Algérie**

Accord de coopération technique, scientifique et technologique entre le Gouvernement des États-Unis mexicains et le Gouvernement de la République algérienne démocratique et populaire. Mexico, 18 octobre 2010

Entrée en vigueur : *3 mars 2012, conformément à l'article 14*

Textes authentiques : *arabe, français et espagnol*

Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies : *Mexique, 29 mai 2012*

حرر بمكسيكوفي 18 أكتوبر 2010، في نسختين أصليتين باللغات الإسبانية، العربية والفرنسية. وللنصوص الثلاثة نفس الحجية القانونية، وفي حال الاختلاف في التفسير يرجح النص باللغة الفرنسية.

عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عبد المالك سلال وزير الموارد المائية	عن حكومة الولايات المتحدة المكسيكية Patricia Espinosa باتيريسيا اسبينوزا كونتيلانو وزيرة الشؤون الخارجية
--	--

المادة 13

تسوية النزاعات

تتم تسوية أي نزاع ينشأ عن تفسير أو تطبيق هذا الإتفاق من قبل الطرفين باتفاق مشترك .

المادة 14

أحكام ختامية

يدخل هذا الإتفاق حيز التنفيذ ثلاثون (30) يوما بعد استلام آخر إخطار، عبر القناة الدبلوماسية، يعلم من خلاله الطرفان بعضهما البعض بإتمام الشروط المفروضة في تشريعاتهما .

يبقى هذا الإتفاق ساري المفعول لمدة خمس (05) سنوات ويجدد تلقائيا لنفس المدة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بنيته في إنهاء العمل به وذلك بمدة ستة (06) أشهر قبل نهاية صلاحيته .

يمكن تعديل هذا الإتفاق باتفاق مشترك بين الطرفين، وتدخل التعديلات حيز التنفيذ طبقا للإجراء المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة .
لا يؤثر إنهاء العمل بهذا الإتفاق على تنفيذ نشاطات التعاون الجارية التي تمت برمجتها خلال مدة صلاحيتها .

يتم التزويد بالمعلومات والعتاد والأجهزة غير المحمية وغير المصنفة والتي يخضع تصديرها لمراقبة أحد الطرفين، طبقا للتشريع الوطني المعمول به، وينبغي تحديدها قانونا وكذا تحديد استعمالها أو تحويلها اللاحق. وإذا رأى أحد الطرفين ضرورة لذلك، فإنه يتم اتخاذ التدابير الضرورية قصد تجنب التزويد بالمعلومات المشار إليها في هذه المادة أو إعادة نشرها .

المادة 11

علاقات العمل

يعمل المستخدمون المكلفون من قبل كل طرف، وبهدف تطبيق نشاطات التعاون المنصوص عليها في هذا الإتفاق، تحت وصاية وإدارة المؤسسة التي ينتمون إليها ويكون كل طرف مستقلا ولا يعتبر، في أي حال من الأحوال، مستخدما بالنيابة أو متضامنا .

المادة 12

دخول وخروج المستخدمين

يتخذ الطرفان التدابير الضرورية لدى السلطات المعنية من أجل دخول وخروج المشاركين رسميا في مشاريع التعاون المقررة في هذا الاتفاق .
يخضع هؤلاء المشاركون لأحكام الهجرة والأحكام الجبائية والجمركية والصحية وذات الصلة بالأمن الوطني المعمول به في البلد المضيف، ولا يمكن أن يزاولوا نشاطات أخرى دون ترخيص مسبق من السلطات المختصة

المادة 10

المعلومات

يمكن لكلا الطرفين الإطلاع الحر على المعلومات المحصل عليها طبقاً لهذا الاتفاق، إلا في حالة ما إذا فرض الطرف الذي زود بها قيوداً أو أحكاماً على استعمالاتها أو نشرها، ويتم التأكيد على مثل هذه القيود أو الأحكام مسبقاً وكتابياً قبل تبادل المعلومات. وفي حالة غياب القيود أو الأحكام، سيفسر على أنه موافقة ضمنية لاستعمال المعلومات. ويمكن تحويل هذه المعلومات من أحد الطرفين لأطراف أخرى، بناءً على اتفاق كتابي مسبق من قبل الطرف الآخر .

يلتزم الطرفان بالاحترام الدائم لحقوق الملكية الفكرية المتضمنة في المعلومات المتبادلة. وفي هذا الصدد، يتخذان تدابير ضرورية لعدم نشر محتوى و/أو استعمال الحقوق سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

يتفق الطرفان على أن المعلومات والعتاد والأجهزة المحميين والمصنفين من قبل أحد الطرفين، لأسباب تخص الأمن الوطني أو العلاقات الخارجية، طبقاً للتشريع، الوطني لا تخضع للتحويل في إطار هذا الاتفاق .

في حالة ما إذا تم، خلال نشاطات التعاون التي شرع فيها طبقاً لهذا الاتفاق، تحديد المعلومات والعتاد والأجهزة الضرورية التي يمكن أن تحتاج إلى الحماية والتصنيف، فإن الطرفان يقومان بإبلاغ السلطات المعنية واتخاذ التدابير اللازمة كتابياً .